

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية جامعة القاهرة للسنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤ باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد إضافي قدره ٨٠٠٠ ج "ثمانية آلاف جنيه" لتجاوز بند التوريدات العمومية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الثالث .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية في ٢٢ ربيع الأزل سنة ١٣٧٣ (٣٠ نوفمبر سنة ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد
عبد الجليل إبراهيم العمري

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المعارف العمومية

إسماعيل محمود القباني

قانون رقم ٥٦٦ لسنة ١٩٥٣

يفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤ قسم ١٩ "وزارة التموين" باب ١ "ماهيات وأجرومرتبات" اعتماد اضافى قدره ٩٢٨٨ ج (تسعة آلاف ومائتان وثمانية وثمانون جنيها) للوظائف الخاصة بمراقبة مراجعة حسابات التموين بالبنوك وصددها ٣٢ وظيفة (١ ثانية و ٢ رابعة و ٥ خامسة و ٢٣ سادسة و ١ ثامنة) نقلا من ميزانية وزارة المالية والاقتصاد .

قانون رقم ٥٦٤ لسنة ١٩٥٣

يفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ٦ "وزارة المالية والاقتصاد" فرع ٦ "مصلحة الجمارك" باب ١ "ماهيات وأجرومرتبات" اعتماد اضافى قدره ٢٢,٥٠٠ ج لتكاليف تعزيز وظائف مصلحة الجمارك .

ويؤخذ هذا الاعتماد بالنقل من قسم ٢٦ "تكاليف تعزيز ادارة التحصيل والاحصاء" .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون ما

صدر بقصر الجمهورية فى ٢٣ ربيع الأزل سنة ١٣٧٣ (٣٠ نوفمبر سنة ١٩٥٣)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد
عبد الجليل إبراهيم العمري

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

قانون رقم ٥٦٥ لسنة ١٩٥٣

يفتح اعتماد اضافى فى ميزانية جامعة القاهرة للسنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الاعلان الدستورى الصادر فى ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الاعلان الدستورى الصادر فى ١٨ من يونيه سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛